

لا يشترط

لم يثبت **وفي عكس** بان اودع شخص نحو صبي **انما يتحقق**  
 بانطلاق ملكه لان ط بسلطه على اطلاقه فلا يضمتم بثلثه عنده  
 اذ لا يلزم الحفظ وظاهر ان ضمان المثلث انما يكون في  
 متوكل وشرط في الوديعه كونه **محرمة ولو عكس كطلب**  
 فاشترط في الوديعه ان يكون غير المحرم ككتاب لا يتبع والذ  
 لهو وهذا من ايدق **وشرط في الصيغة ما هو في وكالذ**  
 فشرط اللفظ من جانب الوديع وعدم الرد من جانب الوديع  
 فيكون قبضه ولا يكتفي بالوضع بين يديه مع السكوت **وتعبر**  
 لوقاله الوديع اودعته متلفا فقم له ساكنا فيشتم ان  
 يكفي ذلك كالعاربه وعليه فالشرط اللفظ من اهد هما نبي  
 عليه الركني والواجب اما صريح **كاودعته هذا او**  
**استخف ظنك به او كنانه مع النية كنهه فان حجر من يرد**  
 الايباح عنده **عن حفظها** اي الوديعه حرمة عليه احتها  
 لانه يعرضها للمثلث او فذرع عليه ولم يتف با ما تنه فيها  
 كره له احتها خشية الخيانة فيما قاله ابن القصة الان  
 يعلم بحاله المالك فلا يحرم ولا يكره له والاياباح صحيح و  
 الوديعه امانة وان قلنا بالتحريم واثرت التحريم **مفسورا**  
 على الاثم والاباء قد عصى حفظها ووثف با ما تنه  
 فيها **سن** له احتها بعيد زنه بعوي ان لم يتعين

لا يشترط

العون عن العون  
والا فانه يوجب العون

قال بعضهم ان في ان اذ عون العون جمع معناه والاحتارة  
 جمع الام والتقدير العون العون العون العون مادام  
 العون بها الاضحية كجمع

لا تحتها محر مسلم والتم في عون العيد مادام العيد في عون  
 ائيم فانه تعين بان لم يكن تم غيره وحب عليم احتها لكن  
 لا يجبر على ائناق منقعه ومنقعه حرز من **مجانا وترفع الوديع**  
 اي ينشأ حكمها **موتها اهد هما وجنونه وانها به وحجر**  
 سقم عليم **واستردا** من الوديع **ورق** من الوديع كالوطا  
**واصلها امانة** بمعنى اذ الامانة متاصلة فيها لا تتبع كالرهين  
 سواء كانت تجتمع ام لا لقوله تعالى ما على المحسنين من نسيب  
 والوديع محسن في الجملة **وقد تضمن بعوارض كان يتقلها**  
**من حيلة اودعها** **ودعها حرزا** وان لم يتبعه الوديع  
 عن نقلها لان عرقها للمثلث فحازن نقلها يظن انها ملكه  
 ولم يتبع بها لم تضمن **وحجر** بما ذكره حال نقلها  
 الى مته ذلك حرزا الى اخرها **وتقلها** من بيت الى اخر  
 في دار واحدة او حبان واحد ولم يتبعه الوديع فانه لا ضمان  
 وان كان البيت الاول اخر **وكان يودعها غيره ولو فاضا**  
**بلا اذن** من الوديع **ولا عذر** له لان الوديع لم يرض بتلك  
 خلاف ما لو اودعها غيره لعذر كمرض ويسر **ولاستعانة**  
**بمن يحلها الحرز** او بعلمتها او بسبقها المقوم ذلك  
 بلا اولى لان العادة جرت بتلك **وعليه لعن كراة سفر**  
 ومرض مخوف وعريق في البعم واستراق الحرز على الحرز

لا يشترط

لا يشترط